

بل بتوسط التمهيد لان التنديم متعلق بالماضي والتخصيص بالمستقبل  
فكانها مختلفات فارتكبت معنى التمهيد واسطحة لانه طلب في المعنى  
ليكون كالجنس فيكون في الحروف شبه تواطع لاشبه استتلاك لان  
التواطع اقرب من الاستتلاك وانما قلنا شبه لان التواطع الحقيقي  
انما يتصور في غير الحروف ع ق وقوله لان التواطع الحقيقي  
انما يظهر على القول بان الحروف موضوعه طعات جزئية لا على  
انها موضوعه طعات كلية كمن انما تستعمل في جزئية كما عليه السعد  
والجمهور وكتب ايمانه وجه التولد ان التمهيد مرعوب  
فيه ومفلوب فيندم على قوائمه ويحث على فعله قال في الاطول  
فان قلت التمهيد طلب التمهيد على سبيل المحبة وصحة المتكلم للشيء  
لا توجب ندامة المخاطب على تركه او حرصه على فعله فكيف  
يتوصل به الى التخصيص والتنديم قلت التمهيد لا لنفسه بل  
للتخفيف على المخاطب ذلك بلا حفا وفي المضاع اي في الاستقبال  
لا في مطلق صفة المضاع فانها قد تكون المعنى المفرد للتنديم  
ع ق ووقع الكو عليه فالتمهيد علة حاملة على التركيب  
بعد وجودها لا مترتبة فيكون التنديم ان التركيب حمل عليه  
كون معناهما التمهيد ق اي وقوله لينتولد علة مترتبة  
وهو لا يوافق الا لان ما في بعض النسخ يفيد انه امر  
اصلي والقصد انه طاري بفعل الفاعل لعدم القطع بذلك  
لان اكثر النحويين عابى ان الحروف وضعت كذلك في اصلها ولا  
يصرف فيها فيجتملى ان تكون غير مأخوذة مما ذكر ع ق وينصب  
في صوابه المضاع لا تفرغ انصب على كونها للتمهيد واعطائها  
حكم ليت ظاهر على مذهب البصريين الذين لا ينصبون  
المضاع في جواب التنديم اما على مذهب الكوفيين فلا لانهم  
ينصبون المضاع بعد التنديم بالنصب ذهب الكوفيين  
الى النصب في جواب لعل بدليل قوله تعالى لعل ابلغ الاسباب  
اسباب السموات فالطلب بالنصب ومذهب البصريين ان التنديم

ليس

ليس له جواب وتاولوا النصب في الآية بان لعل اشربت معنى التمهيد  
وفي الارتشاف وسامع الجند بعد التنديم يدل على صحة مذهب  
الفرس ومن وافقه من الكوفيين وقت اصبت ما الحبيب به  
عن النصب انه في جواب الطلب في قوله ابن ابي عمير صوابه يندفع  
الامراد المشهور ان التنديم انما يكون في الممكن والطلب في غير  
موسى ويلوغه اسباب السموات غير ممكن ان يلخص من تن ويندفع  
ايه بالجوهر الاول الذي هو تاول البصريين بعد المرجو  
اي بعد ما من نمانه ان يندفع لا المرجو بالفعل كما يتبادر والام  
تكن لعل مستعملة في التمهيد بل في التنديم وقال السيد ان المراد  
المرجو بلعل ومعنى التمهيد به جعل التنديم به في حكم التمهيد  
ولا يخفى انه بعيد والا قرب ان يتمم بلعل لغزب التمهيد من  
الحصول فكانه قريب من الوجه الاطول وفي التنديم ما يوافق كلام  
السيد حيث جعل المقام مقام التنديم يشبه اي المرجو  
فيقول لانه اي من بعد او من لعل طلب حصوله نقض  
بمجر علمه في اصل ويمكن دفعه بان المراد طلب ذلك بادوات  
مخصوصة طلب حصول صورة اي حصول صورة الشيء المستفهم  
عنه في ذهن المستفهم وكتب ان قوله حصول اي ادراك  
كان كانت وقوع نسبة في اي في الخارج وقوله حصولها اي  
للعلى سبيل مجرد التصوير بل المراد حصول الوقوع ادراك انه  
محقق خارجا وليس محققا اذ مجرد تصور الوقوع ليس يقدي قابل  
هو تصوير حصولها اي ادراكها الهضرة وهل لم يذكر  
ام المنقطة نحو ام اتخذوا من دونه اوليا وهي الطلب النقدي  
كما ياتي وايات بفتح الهضرة وبالكسر قليلا في لغة سلم ستي  
لطلب التصديق قدم طلبه لانه لطلب في التحقيق الا ليقرب  
واما طلب التصديق فالكلام ظاهر كما ستعرفه كذا في الاطول وادعاه  
عطف تفسير والمراد بالادعاء عند اهل المنطق الادراك فالقديف  
ادراك وقوع تلك النسبة الا لا وقوعها وادراك ماسوي ذلك من